[147] عليهما السلام قالا: إن أبا ذر عير رجلا على عهد النبي صلى ا عليه وآله بامه فقال له: يا ابن السوداء ! وكانت امه سوداء، فقال له رسول ا صلى ا عليه وآله: تعيره بامه يا باذر ؟ قال: فلم يزل أبو ذر يمرغ وجهه في التراب ورأسه حتى رضي رسول ا صلى ا عليه وآله عنه. 20 - الدرة الباهرة: الهزؤ فكاهة السفهاء وصناعة الجهال. 21 - كنز الكراجكى: روي، عن أحد الائمة أنه قال: قال رسول ا صلى ا عليه واله: إن ا عزوجل كتم ثلاثة في ثلاثة: كتم رضاه في طاعته، وكتم سخطه في معصيته وكتم وليه في خلقه، فلا يستخفن أحدكم شيئا من الطاعات فانه لا يدري في أيها رضا ا، ولا يستقلن أحدكم شيئا من المعاصي فانه لا يدري في أيها سخط ا ولا يزر أن أحدكم بأحد من خلق ا فانه لا يدري أيهم ولي ا. 57. * (باب) * * " (من أخاف مؤمنا، أو ضربه أو آذاه، أو لطمه، أو أعان عليه) " * * " (أو سبه، وذم الرواية على المؤمن) " * 1 - ن: أحمد بن الحسين بن يوسف، عن علي بن محمد بن عنبسة، عن بكر ابن أحمد بن محمد بن إبراهيم، عن فاطمة بنت الرضا، عن أبيها، عن آبائه عن الصادق عليهم السلام، عن أبيه وعمه زيد، عن أبيهما، عن أبيه وعمه، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: لا يحل لمسلم أن يروع مسلما (1). 2 - لى: عن الصادق عليه السلام قال: أعتى الناس من قتل غير قاتله، أو ضرب غير ضاربه (2). أقول: قد مضى مثله بأسانيد في باب من أحدث حدثا وسيأتي في باب مواعظ النبي صلى ا عليه وآله:.

_____ (1) عيون الاخبار ج 2 ص 70. (2) أمالي الصدوق ص 14 في حديث عن رسول ا صلى ا عليه وآله. _____